



مركز الإعلام الأمني Police Media Center

المركز الإعلامي للأمن العام - القاهرة

حتمية التعاون الدولي الأمني

لمواجهة الإرهاب المنظم والمردودات الإيجابية



دكتور

أحمد إبراهيم مصطفى سليمان
مستشار الأكاديمية الملكية للشرطة
1430 هـ – 2009 م

مركز الإعلام الأمني Police Media Center

المركز الإعلامي للأمن العام - القاهرة

التعاون الدولي الأمني ثمرة تطور العلاقات الدولية، ونتيجة حتمية لما تشهده الجريمة من تطور متلاحق يكاد يققز في أرقامه من عام إلى آخر، حتى أصبح تطور الجريمة في حد ذاته ظاهرة دولية.

ولما كانت سهولة الانتقال بين الدول تعد من أهم عوامل صعوبة ملاحقة المجرمين، خاصة بعد أن أصبح العالم قرية صغيرة، وضعفت الجهود الإقليمية في تتبع الجناة ومطاردتهم، لذلك كان من الضروري أن تبادر الدول بالبحث عن الوسائل الأكثر فاعلية لمواجهة شتى صور الإجرام، خاصة تلك الجرائم المتصلة بالأعمال الإرهابية.

فالدول التي تهتم بتحقيق العدالة الاجتماعية ورعاية حقوق الإنسان وتوفير النظم الكفيلة بمنع الجريمة وضبطها، وتقديم مقترفيها للعدالة ومحاكمتهم، هي أكثر الدول قدرة على مواجهة تلك الجرائم، فمكافحة الإرهاب لا يمكن لدولة بمفردها أن تقوم بها بمعزل عن باقي الدول الأخرى، بل لابد من تكاتف الدول فيما بينها من أجل درء هذا الخطر الذي يقوض المجتمعات ويؤدي إلى انهيارها، خاصة بعد أن أصبحت تلك الجرائم لا تقتصر في نشاطها على دولة معينة، بل امتدت عبر الحدود الوطنية وعبر القارات، فالمجتمع الدولي مطالب بوضع الضوابط والأسس وأطر التعاون، التي من شأنها أن تؤدي إلى ضبط الفارين بجريمتهم من دولة إلى أخرى حتى لا يفلت مجرم من العقاب.

ويؤكد بكاريا Baccaria على أهمية التعاون الدولي بقوله: "من أنجح الوسائل لمنع الجريمة الإيقان بعدم وجود مكان يمكن أن يفلت فيه المجرم من العقاب"⁽¹⁾.

وثمة مبدأ أساسي يقوم عليه التعاون الدولي في مجال التصدي لجرائم الإرهاب المنظم، ألا وهو ضرورة أن يكون التعاون متسقاً مع احترام حقوق الإنسان وحماية الحريات الأساسية للفرد، وإذا لم تتوفر هذه الضمانة الأساسية، فإن التدابير التي تتخذ قد تتعرض للانتقاد وقد تعجز عن اكتساب المشروعية، وهو أمر قد تستغله المنظمات الإجرامية⁽²⁾.

لا يمكن معالجة الأبعاد المتقدمة لظاهرة الإجرام الحديث وفي مقدمتها البعد الدولي داخل الحدود الوطنية وحدها، بل لابد من الاعتماد المتبادل بين مختلف الاستراتيجيات الوطنية في التصدي لهذه الظاهرة ومقاومتها.

ويتعاضم التعاون الدولي لمنع الجريمة في إطار فلسفة كونية لحل معظم القضايا والمشكلات الدولية، فإذا كان الإطار المادي للكونية قد تحقق بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي الذي كفل الاتصال الوثيق السريع بين مختلف الدول على نحو أصبح به العالم بمثابة قرية صغيرة، فإن هذه الفلسفة تحتاج إلى بعد أخلاقي بالغ الأهمية، يتمثل في الإحساس العميق بمعنى وحدة الهدف الإنساني وقيمة التضامن من أجل تحقيق هذا الهدف، وفي إطار هذا البعد الأخلاقي

(1) د. علي صادق أبو هيف: " القانون الدولي العام "، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1990، فقرة 166، ص 299.

(2) Ethan A.Nadelman، Cops Across Borders، University Park، Pennsylvania State University Press، 1993، P. 5.

تبدو كونية العلاقات الدولية في إطار ثقافة جديدة للقرن الحادي والعشرين، وهي ثقافة السلام والأمن الدوليين وتنمية التعاون الدولي الوثيق في جميع المجالات⁽¹⁾.

ويكتسب التعاون الدولي الأمني أهميته البالغة في ظل الجهود الدولية الساعية إلى تدويل الجريمة، وربط أطراف العالم بالمعاهدات، كما يسهم في التقارب والتجانس في الأفكار والجهود بما يخدم أعضاء المجتمع الدولي، ويقف حائلاً أمام المجرمين في وسائلهم المتطورة للإفلات من العقاب، ولا شك أن هناك العديد من المتغيرات التي أحاطت بالمجتمع الدولي، وأدت بدورها إلى ظهور العديد من الدواعي الدولية اللازمة لمواجهة خطر الإرهاب وسوف أتناولها على النحو التالي:

1- إن الإرهاب لم يعد ظاهرة محلية، إذ أن التزايد الكمي الملحوظ في الأعمال الإرهابية وامتدادها إلى مختلف بلدان العالم بصرف النظر عن توجهاتها السياسية أو الأيديولوجية، يؤكد فساد الاعتقاد الذي ساد لفترة من الزمن، والذي اعتبر أن الأعمال الإرهابية تقتصر على بعض الدول التي تعاني من قلاقل سياسية أو توترات دينية، وعلى هذا فإن أي زعم يرمي إلى وصم ديانة معينة أو ثقافة معينة بأنها تشجع على أعمال العنف غير صحيح، حيث أثبتت الأحداث أن العمل الإرهابي هو نتاج الفكر المتطرف أينما وجد، ويتعدى على كل القيم والمبادئ الأساسية التي تعارفت عليها الشعوب واتخذتها المجتمعات منهاجاً ودستوراً يحكم تصرفاتها⁽²⁾، وبالتالي فقد أصبح من غير الممكن لأية دولة أن تدعي أنها بمأمن تام من خطر الإرهاب بكافة نشاطاته، بعد أن طرأ على هذه الجرائم التدويل وتجزأت أركانها ومكوناتها بين عدة دول، فيخطط لها في دولة وتمول في دولة ثانية ليتم تنفيذها في دولة أخرى⁽¹⁾.

2- المجرم الإرهابي لن يتخذ من الدول التي يمارس نشاطه الإرهابي بها مأوى له، ولكن سيحاول جاهداً أن يخرج من نطاقها للاختفاء عن أعين العدالة والاستمرار في نشاطه الآثم، كما يكتسب التعاون الدولي أهميته من كونه يحكم السيطرة على الجناة أيًا كانت مواقعهم وجنسياتهم، وذلك من خلال صور التعاون الدولي المختلفة التي تتخذها الدول كوسائل فعالة لتحقيق أغراضها من هذا التعاون، ومن هنا كان التعاون الدولي يمثل دعامة أساسية لاستقرار المجتمع الدولي وتطوير أنشطته، ورغم تلك الأهمية التي تعود على الدول أو لصالح المجتمعات من

(1) د. أحمد فتحي سرور: "التقرير الوطني لجمهورية مصر العربية"، المؤتمر الدولي التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة، 1995، ص 199.

(2) د. محمد سامي الشوا: "التعاون الدولي والإقليمي في مواجهة الإرهاب"، بحث مقدم إلى كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 1998، ص 3.

(1) ولعل الأحداث الإرهابية التي حدثت في كل من مدريد ولندن تؤكد ذلك، ففي تاريخ الخميس الموافق 2004/3/11 حدثت تفجيرات متزامنة في أربعة من قطارات العاصمة مدريد التي راح ضحيتها نحو 191 شخصاً من جنسيات مختلفة إضافة إلى الإسبان، وإصابة قرابة 1800 آخرين وتميزت هذه التفجيرات بالوحشية القاسية والرغبة في إحداث أقصى ضرر. وفي تاريخ الخميس الموافق 2005/7/7 حدثت أربع انفجارات في ثلاث محطات لقطارات الأنفاق وباص في لندن بشكل متزامن، ووقعت الهجمات في الساعة الثانية عشرة والنصف حسب التوقيت الصيفي لبريطانيا، مما أدى إلى فشل نظام المواصلات في لندن حيث أغلق عدد من خطوط مترو الأنفاق وتم إغلاق بعض الطرق، وأثبتت الفحوص الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية في المواقع الأربعة عدم وجود أي شيء غير طبيعي، وقتل في التفجيرات عدد 55 شخصاً من بينهم منفذو التفجيرات الأربعة، إضافة إلى إصابة أكثر من 700 شخص، راجع الشبكة الدولية للإنترنت على الموقع :

- <http://newsvote.bbc.co.uk/mpopps/pagetools/print/news.bbc.co.uk/hi/arabic/word.net>

مكاسب نتيجة للتعاون الدولي لمكافحة ظاهرة الإرهاب، إلا أنه من الواضح أن الدول لا تنتظر بعين الاعتبار إلى هذه الأهمية، أو بمعنى آخر أنها لا تعطيها القدر ذاته من الاهتمام والأولوية التي تتضمن تفعيل آليات التعاون الدولي ووسائله⁽²⁾.

3- تعتبر ظواهر التطرف والعنف والإرهاب الدولي من أخطر التحديات التي تواجه العالم في الوقت الراهن، وقد أصبح من المؤكد أن هذه الظواهر ليست لصيقة بدولة معينة، حيث تعرفها دول صناعية متقدمة، كما تعرفها دول نامية، وتعاني منها دول في الشرق، كما تعاني منها دول في الغرب، وتشهدها دول ومجتمعات إسلامية، كما تشهدها دول ومجتمعات غير إسلامية، وقد ترتب على تزايد جماعات التطرف في العديد من دول ومناطق العالم، تصاعد أعمال الإرهاب التي تمارسها هذه الجماعات ضد الحكومات والمجتمعات، مع زيادة درجة حدتها، وبخاصة في ظل سهولة حصولها على الأسلحة التقليدية والمتفجرات، وهناك مخاوف حقيقية من أن تتمكن بعض جماعات التطرف والعنف من الحصول على أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية بطريقة أو بأخرى، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى زيادة الخسائر والأضرار البشرية والمادية التي يمكن أن تنجم عن أعمال العنف والإرهاب التي تمارسها هذه الجماعات، وهكذا فإن القوى التدميرية للإرهاب الدولي تزداد يوماً بعد يوم، خاصة أن التطور السريع في أشكال وأساليب ممارسة الإرهاب قد ساعد على جعل العديد من الدول والمجتمعات أكثر انكشافاً، وأقل حصانة ضد مخاطره⁽¹⁾.

4- اتسمت المعالجة القانونية للظواهر الإرهابية، بالتعويل على التعاون الدولي، بسبب تعدد حلقات العمل الإرهابي، وباعتباره عملاً تم تجريمه على المستوى الدولي، متجاوزاً بذلك التجريم النسبي على المستوى الوطني، وبذلك أصبحت القاعدة القانونية المؤتمنة ضد الإرهاب، لها وجهان: فهي من ناحية: تركز على المصدر الاتفاقي، وهي من ناحية ثانية: تستند إلى كونها قد أصبحت مبدأ من المبادئ العامة للقانون في كافة الأنظمة القانونية، بحكم النص عليها في التشريعات الوطنية بشكل متواتر، بل إن النص عليها في قرارات المنظمات الدولية والإقليمية قد كشف عن الطابع العرفي لهذه القاعدة في سلوك الدول المختلفة، غير أن التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب لم يكن حاسماً، تارة بسبب نسبية الظاهرة الإرهابية، وتارة أخرى بسبب التركيز الإقليمي للظاهرة⁽²⁾.

5- يُعد من المشاكل الشائعة التي تعترض التعاون الدولي ما أطلق عليه "الفساد المؤسسي"، فقد تتردد أجهزة تنفيذ القوانين أحياناً في تبادل المعلومات أو الدخول في مشاريع مشتركة مع الأجهزة المناظرة لها في دولة أخرى، بسبب إمكانية نقل المعلومات إلى المجرمين، كما أن عمليات تسريب المعلومات من هذا النوع يمكن أن تعرض حياة القائمين على التنفيذ للخطر⁽³⁾.

(2) د. أحمد جلال عز الدين: "مكافحة الإرهاب"، دار الشعب، القاهرة، 1987، ص 33 وما بعدها.

(1) د. حسنين توفيق إبراهيم: "الأمن في عالم متغير - دراسة في أهم القضايا والمشكلات الأمنية العالمية الراهنة"، مجلة الفكر الشرطي، الشارقة، العدد الرابع، مارس 1997، ص 360 وما بعدها.

(2) د. عبدالله الأشعل: "تطور الجهود القانونية لمكافحة الإرهاب"، مجلة السياسة الدولية، مكتبة الأهرام للبحث العلمي، القاهرة، العدد 149، يوليو 2002، ص 100.

(3) Ethan A. Nadelman، Cops Across Borders، Op – cit، P. 7.

وتأسيساً على ما تقدم يتضح لنا أن التعاون الدولي الإقليمي في مكافحة الجرائم الإرهابية له أهميته الكبيرة في انحسار هذه الجريمة والقضاء عليها، لذلك كان من الضروري أن تبادر الدول بالبحث عن الوسائل الأكثر فاعلية لمواجهة شتى صور الإجرام، خاصة تلك المتصلة بالأعمال الإرهابية والاتجار الدولي في المخدرات والجرائم الدولية الأخرى، ويتحقق هذا التعاون فيما بين الدول بصور متعددة، فقد تلجأ الدول إلى إبرام العديد من الاتفاقيات التي تنظم التعاون بينها في سبيل تسليم المجرمين وتنفيذ الأحكام، وكذا التعاون في أساليب ضبط الجرائم والتعرف على المجرمين، وقد تتفق الدول على تنفيذ برامج معينة بهدف منع الجرائم ذات الصبغة الدولية، أو في إطار إقليمي كما هو الحال في المنظمات الأوروبية والإفريقية والعربية، ومثال الأخيرة الاتفاقيات المعقودة في إطار مجلس وزراء الداخلية العرب والتي لها الطابع الأمني، مثل الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتي عقدت بالقاهرة في أبريل 1998م⁽¹⁾.

لذلك يتعين المبادرة باتخاذ خطوات وإجراءات عملية وفعالة على المستوى الدولي، تتناسب مع الأبعاد الجديدة للتنظيمات الإرهابية، والانتشار السريع لها في السنوات الأخيرة، فالتعاون الدولي الأمني من أشد موضوعات الدراسة تطوراً وجدية وأكثر أهمية لرجل الأمن المعاصر، الذي يتعامل مع واقع أمني لا يعترف فيه بالحدود كفواصل.

ولا شك أن الإخفاق في التصدي للمنظمات الإرهابية من منظور عالمي، لا يتيح سوى المزيد من الفرص أمام نموها ونمائها، وأن نجاح الجهود الدولية وتضافرها يؤدي إلى تقليص دور هذه المنظمات والقضاء عليها.

المردودات الإيجابية المترتبة على تحقيق التعاون الدولي الأمني

مما لا شك فيه أن الإرهاب المنظم من أهم العوامل السلبية التي تعرقل كل الجهود المبذولة في سبيل التنمية اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وأمنياً، ومن المؤكد أن تحقق التعاون الدولي الأمني يترتب عليه تدعيم القدرة الأمنية على مواجهة الجريمة بصفة عامة، والإرهاب المنظم بصفة خاصة، فهو يمكن الأجهزة الأمنية من تحديد الأهداف بقدر عال من الموضوعية والواقعية، وبالشكل الذي يتناسب مع الظروف المستقبلية والإمكانات المتوقعة، ويمكنها أيضاً من أن تكون هي البادئة بالفعل وليس رد الفعل، وبالتالي يتحقق مفهوم الأمن الوقائي الذي يجنب المجتمع الكثير من التضحيات، وأجهزة الأمن العديد من الخسائر والإخفاقات.

ولقد أدت متطلبات مكافحة الإجرام المنظم في أوروبا إلى تطوير غير مسبوق في أساليب التعاون الأمني الدولي، كما أوجدت نماذج من التعاون الأمني الدولي كانت مجهولة من قبل، وأعني بذلك أوجه التعاون في مجال إقامة وتنفيذ مشروعات مشتركة، علاوة على الشرطة الفيدرالية⁽²⁾.

وفي ضوء الجهود الدولية الأمنية في مجال مكافحة الإرهاب المنظم، يمكن أن يحقق التعاون الدولي الأمني على الساحات المختلفة عدة أهداف رئيسة تمثل في حقيقتها أوجهاً للتعاون، وتزيد من قدر الحرص على ضرورة الوصول إليه، ويمكن القول إن تلك الأهداف تمثل في

(1) د. عبد الصمد سكر: "الجهود الدولية لمكافحة الإجرام المنظم في ضوء مبادئ القانون الجنائي الدولي"، مجلة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، القاهرة، العدد 17، يناير 2000، ص 342.

(2) Brammertz S. De Vreeses، Thys J، La Coopération Policière Transfrontalière، Ed. Politeia، 1993، P. 21.

حقيقتها غايات تسعى كافة المؤسسات الأمنية إلى ضرورة تحقيقها بغض النظر عن قدرة كفاءتها، ودون أدنى التفات لرصيد الرشد فيها، ذلك أن الأداء الأمني يعتمد في انطلاقه دائماً على مزيد من تحقيق هذا التعاون، وصولاً إلى أهداف لا يمكن إطلاقاً إدراكها دون تعميق جسور التعاون بين المؤسسات الأمنية المختلفة، ويمكن حصر أهم تلك الأهداف فيما يلي⁽¹⁾:

❖ التنسيق بين المؤسسات الأمنية بآلياتها المختلفة في الساحات الأمنية الإقليمية والدولية، بما يحقق في النهاية حصر معدلات الجريمة ويحول دون استفحالها.

❖ استكمال أي نقص في المعلومات الأمنية، وذلك بالتعاون لتجميع عناصر تلك المعلومات ليتكامل بها في النهاية كشف أبعاد الجرائم وخطط الإعداد لإتمام ارتكابها.

❖ إتاحة الفرصة لمدارس الثغرات الأمنية عبر الوطنية، والعمل على توفير أفضل أساليب التصدي لها منعاً للجريمة وضبطاً لمرتكبيها.

❖ إتاحة الفرصة للتعرف على التجارب الأمنية الدولية في المؤسسات الأمنية الخارجية، بشكل يسهل من إمكان نقل إيجابيات تلك التجارب والحيلولة دون تكرار مسالبها، وذلك بالبدء دائماً مما انتهت إليه وحققته من نتائج أمنية رائدة.

❖ إمكان نقل الخبرات الأمنية وذلك بإتاحة الفرصة أيضاً للخبراء في المجالات المختلفة للاستعانة بمعارفهم في إثراء العمل الأمني وتطويره الدائم.

❖ وضع الأسس العلمية لإجراء الدراسات والبحوث ذات الطبيعة المشتركة بين المؤسسات الأمنية ومراكز البحث العلمي الأمني، تطويراً للعمل الأمني وإثراء لمردوداته على الساحات المختلفة.

❖ مضاعفة جسور التحصين الأمني للساحة الأمنية المحلية، وذلك بإيجاد أبعاد أرحب لتأمينها، والحيلولة دون الاعتداء عليها عبر الحدود الوطنية.

❖ تقوية الحدود والمنافذ والحيلولة دون وجود نقاط مظلمة فيها، يمكن التسلل عبرها لارتكاب المزيد من الجرائم بمعرفة العناصر الإجرامية الوافدة.

❖ مضاعفة قدرة الوجود الأمني المحلي على الساحة الدولية – من خلال إفاد عناصر أمنية للخارج – بشكل يعين على إمكان رصد منابع العمل الإجرامي وروافد تمويله دون انتظار عبوره للحدود، والانطلاق منها في هجمات قوية شرسة إلى الساحة الأمنية المحلية.

❖ الحيلولة دون استفحال العناصر الإجرامية في بيئات مطمئنة ونسف فرص اجتماعاتهم لتكوين أية تشكيلات عصابية تساعد على الانطلاق إلى الساحات الأمنية المحلية.

ويرى جانب من خبراء الأمن أن تفعيل إجراءات التعاون الدولي الأمني وما يترتب عليها من مردودات، تحقق أقصى حد من التقارب في الإطار الإداري والتنظيمي بين أجهزة الأمن،

(1) د. عمر حسن عدس: "آفاق التعاون الأمني الدولي - روافد لانطلاق الأداء الأمني"، مجلة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، القاهرة، العدد الحادي عشر، يناير 1997، ص3.

لتوفير وحدة الأساليب والممارسات الأمنية المبنية على وحدة القواعد، وتبادل ضباط الاتصال والخبراء ولفترات طويلة، ويحقق أيضاً التكامل الأمني بين الأجهزة الأمنية تلبية للاحتياجات الأمنية في المجالات المختلفة، والتنسيق بين القدرات البشرية والإمكانات المالية والخبرات التقنية والتجارب الواقعية، وتحديد سبل التعاون في مجالات التدريب والتعاون التقني⁽¹⁾.

ولعل محصلة ذلك كله أن ينجح المجتمع الدولي في إصدار الاتفاقية الدولية لمكافحة الإرهاب، وأن تنشأ آلية دولية لمكافحة الإرهاب على المستوى الدولي من الجوانب الفنية المتعلقة بتبادل المعلومات، وملاحقة الإرهابيين، والاتفاق على قواعد تسليمهم ومحاكمتهم طبقاً لقواعد القانون الدولي التي تسفر الاتفاقية عن أعمالها في هذا الشأن⁽²⁾.

فالتعاون الدولي الأمني أصبح علاجاً فعالاً للقضاء على وباء دولي تفشت أعراضه السلبية في أوصال المجتمع كنخر السوس في الأشجار، فينهار المجتمع بقيمه ومثله في الحضيض، فالإرهاب المنظم لم تعد أساليب السيطرة عليه كافية على المستوى الوطني، وتتأى عن مواجهته الدول بمفردها، الأمر الذي حدا بالمجتمع الدولي إلى التضافر وبذل الجهود لمواجهة ذلك النوع المستحدث من الإجرام، وأخيراً فإن دعم نظام تبادل المعلومات والخبرات بين الدول لمكافحة الإرهاب المنظم ووضع خطة لتحرك الدول تستهدف مواجهته، تعد أحد الآثار الإيجابية المهمة لتفعيل التعاون الدولي الأمني في هذا المجال.

(1) د. علي فايز الجحني: "الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة"، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000، ص103.

(2) د. ماجد إبراهيم: "قانون العلاقات الدولية - دراسة في إطار القانون الدولي والتعاون الدولي الأمني"، مرجع سابق، ص481.

قائمة المراجع العربية

أولاً : المؤلفات العامة

1. د. أحمد جلال عز " مكافحة الإرهاب "، دار الشعب، القاهرة،
الـــــــدين: 1987.
2. د. علي صادق أبو " القانون الدولي العام "، منشأة المعارف،
هيــــــــــــف: الإسكندرية، 1990، فقرة 166.
3. د. علي فايز الجحني: "الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة"، مركز
الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم
الأمنية، الرياض، 2000.
4. د. ماجد إبراهيم: " قانون العلاقات الدولية - دراسة في إطار
القانون الدولي والتعاون الدولي الأمني "،
الطوبجى، القاهرة، 2005.

ثانياً : الأبحاث العلمية

1. د. محمد سامي الشوا: " التعاون الدولي والإقليمي في مواجهة الإرهاب
"، بحث مقدم إلى كلية الحقوق، جامعة
المنصورة ، 1998.

ثالثاً : الدوريات

1. د. حسنين توفيق
إبــــــــــــراهم: " الأمن في عالم متغير "، دراسة في أهم
القضايا والمشكلات الأمنية العالمية الراهنة،
مجلة الفكر الشرطى، الشارقة، العدد الرابع،
مارس 1997.
2. د. عبد الصمد سكر: " الجهود الدولية لمكافحة الإجرام المنظم في
ضوء مبادئ القانون الجنائي الدولي "، مجلة
مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة،
القاهرة، العدد 17، يناير 2000.
3. د. عبد الله الأشعل: " تطور الجهود القانونية الدولية لمكافحة
الإرهاب "، مجلة السياسة الدولية، مكتبة الأهرام
للبحث العلمي، القاهرة، العدد 149، يوليو
2002.
4. د. عمر حسن عدس: " آفاق التعاون الأمني الدولي - روافد لانطلاق
الأداء الأمني "، مجلة مركز بحوث الشرطة،
أكاديمية الشرطة، القاهرة، العدد الحادي عشر،
يناير 1997.

رابعاً: مصادر أخرى

1. د. أحمد فتحي سرور: " التقرير الوطني لجمهورية مصر العربية "،

المؤتمر الدولي التاسع لمنع الجريمة ومعاملة

المجرمين، الهيئة العامة للاستعلامات، القاهرة،

1995.

قائمة المراجع الأجنبية

1. Brammertz S. De Vreeses، Thys J، La Coopération Policière Transfrontalière، Ed. Politeia، 1993.
2. Ethan A.Nadelman، Cops Across Borders، University Park، Pennsylvania State University Press، 1993.